@ 386 @ | النصان في الواقع ، ولا يقع متناقضان شرعيان في نفس الأمر (واقعاً على هذا | الترتيب) . قال تلميذه : مقتضى النظر طلبُ التاريخ أولاً لتنتفي المعارضة إن | وجد ، ثم إذا لم يوجد ، (الجمعُ إن أمكن) برفع الجمع ، على أنه خبر مبتدأ | محذوف وقوله : | | (فاعتبار الناسخ والمنسوخ) عطف عليه ، والجملة تفسير الترتيب ، وإنما | عدلنا عن الجر على سبيل البدلية والبيان ، مع أنه استعمالُ الأكثرِ المختار في | الحديث والقرآن كقوله تعالى : ! 2 2 ! وكقوله صلى ا تعالى | عليه وسلم : ' بني الإسلام على خمس : شهادِة أن لا إله إلا ا . . . ' ليوافق | قوله : | | (فالترجيح) فإنه يتعين أن يكون بالرفع بناء على المتن ، (إن تعين) أي المصير | إليه بعد أنْ أمكن ، (ثم التوقف عن العمل بأحد [84 - ب] الحديثين) حتى يظهر | حكمه ، ويتبينَ أمره . | | وقيل : يُهْجَم فْ يْفَتى بواحد منهما ، أو يُفْتَى بهذا في وقت ، وبهذا في آخر ، | كما يفعل أحمد ، وذلك غالباً بسبب اختلاف روايات أصحابه عنه ، كذا ذكره | السخاوي ، وكذا صنيع مالك وأحمد في سلام السهو . |